

[4201- 423] ذكرت في الملخص الفقهي أن المرأة نصف الرجل في الدية والميراث والشهادة والعقيقة ..

صالح الفوزان

الخص الفقه ذكرت ان المرأة نصف الرجل في ان المرأة نصف الرجل في امور منها الدية والميراث والشهادة والعقيقة كذلك العتق فما

المراد بالعتق؟ وفقكم الله. عتق العتق ما ادري. هي اربعة اشياء في - 00:00:00

في الدية والشهادة والعقيقة والميراث. هذه الاربعة. نعم - 00:00:20